

PAPER DETAILS

TITLE: Kavâid fî Ilmi Ricâli'l-Hadîs

AUTHORS: Salih Elemin Muhammed ELMÂIZÎ

PAGES: 169-183

ORIGINAL PDF URL: <https://dergipark.org.tr/tr/download/article-file/614613>

قواعد في علم رجال الحديث: ثلاث عشرة قاعدة نموذجاً

صالح الأمين محمد الماعزي*

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد صادق الوعد الأمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وبعد فهذا بحث أبين فيه -بحول الله تعالى- وأحلل بعض القواعد الخاصة ببعض الأئمة، والعامة في علم معرفة أهل الأثر، أدرسها لكي أكون وطالب هذا الفن على علم بها وتطبيقاتها.

مشكلة البحث (أ) ما مدى دقة هذه القواعد؟ (ب) وما هي القواعد الصحيحة والمضطردة من هذه القواعد المذكورة؟ (ج) وما أهمية هذه القواعد؟ وأهداف البحث (أ) تفسير القواعد ومناقشتها ونقدها، (ب) وتبيين مدى صحة هذه القواعد وإطرادها، (ج) وتبيين السبب المترتب على إهمال مضمون هذه القواعد.

تناول هذا الموضوع أغلب من كتب في علوم الحديث عموماً، في الرجال والعلل والجرح والتعديل خصوصاً، ومن كتب إجمالاً في القواعد والفوائد والفرائد وقد استفدت منه في هذا الباب أبو عبد الله رضا الأقصري في كتابه إرشاد الخليل بفوائد من المصطلح والعلل والجرح والتعديل. ذكر فيه ثلاثين فائدة متنوعة. سأستخدم -بحول الله تعالى- في هذا البحث المنهج التحليلي والنقدي. وستكون -إن شاء الله تعالى- من مقدمة ومبحثين: المبحث الأول: عرض وتحليل القواعد الخاصة ببعض الأئمة، وفيه مطلبين. والمبحث الثاني: عرض وتحليل القواعد العامة عند الأئمة، وفيه ثلاثة عشر مطلباً. ثم الخاتمة وفهرسين.

* طالب دكتوراه بالجامعة الأردنية، كلية الشريعة، قسم أصول الدين، تخصص الحديث النبوي الشريف، محاضر مساعد، بالجامعة الأسمرية، كلية الدراسات الإسلامية، ليبيا، مدينة سبها. almazee80@gmail.com

المبحث الأول: عرض وتحليل القواعد الخاصة ببعض الأئمة

المطلب الأول: القاعدة الأولى «من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه»

هذه القاعدة خاصة بالإمام البخاري -رحمه الله-، وقد نسبها له الإمام ابن القطان الفاسي -رحمه الله^١ وذكرها الإمام الذهبي -رحمه الله- عنه أي: الفاسي، عند ترجمة «أبان بن جبلة الكوفي» وغيره^٢. وهنا مثال لمن قال فيه الإمام البخاري منكر الحديث مقارنا بقول أهل العلم فيه: رشدين بن كريب مولى ابن عباس. قال أحمد: منكر الحديث. وقال ابن المديني وجماعة: ضعيف. وقال البخاري: منكر الحديث^٣.

وقد يطلق البخاري قوله هذا في ترجمة الراوي، ولا يريد به صاحب الترجمة، وإنما يريد بعض من في السند إليه ويعرف ذلك بقرينة المقام^٤.

ومثال هذا قال في ترجمة «سنان بن عبد الله الجهني»: سمع عمته، قال لي عبد الله ابن محمد العباسي (نا) عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس عن سنان بن عبد الله الجهني أنه حدثته عمته أنها أتت النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال أبو عبد الله: منكر الحديث^٥. قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة -رحمه الله-: سنان الجهني صحابي صحيح الصحة، والذي يليق أن يضاف له الإنكار، هو «محمد بن كريب» فقد اتفقوا على ضعفه، قال أحمد: منكر الحديث وقال ابن معين: ليس حديث بشيء، وقال البخاري فيه نظر، وقال: مرة منكر الحديث^٦.

قلت: والخلاصة ليس المقصود سنان الجهني الصحابي كما يتوهم بل فيه المقصود، وهذا يدل على أن الأمر خطير يحتاج إلى معرفة ودراية كبيرتين، وإلا أدى الأمر إلى إصدار أحكام باطلة على رواة الحديث والأحاديث التي يروونها.

^١ بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لأبي الحسن ابن القطان الفاسي، (ت: ٦٢٨هـ)، تحقيق: الحسين سعيد، الناشر: دار طبية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، المجلد ٢/٢٦٤.

^٢ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م، المجلد ١/٦١، برقم ٣.

^٣ ميزان الاعتدال، المجلد ١/٢، برقم ٢٧٨١.

^٤ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لمحمد عبد الحي اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت: ١٣٠٤هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ، ص. ٢٠٩.

^٥ التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل البخاري، (ت: ٢٥٦هـ)، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، المجلد ١٦١/٤ - ١٦٢، برقم ٢٣٣٦.

^٦ تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م، المجلد ٣٧٣/٩، برقم ٦٩٠.

المطلب الثاني: القاعدة الثانية «المسكوت عنه في الضعفاء والمتروكين للدارقطني متروك»

هذه القاعدة خاصة بالإمام الدارقطني -رحمه الله- في كتابه، قال أبو بكر البرقاني -رحمه الله-: «طالت محاورتي مع أبي منصور إبراهيم ابن حنبل؛ لأبي الحسن الدارقطني -عفا الله عنيهما- في المتروكين من أصحاب الحديث فتقرر بيننا وبينه على ترك من أثبتته على حروف المعجم في هذه الورقات»^٧.

قلت: مثاله على ذلك «سوار بن مصعب»، ذكره في كتابه ولم يذكر فيه شيئاً^٨ وهو راوي قصة الترخيص في السحور حتي مطلع الشمس. فقد أخرج الإمام البزار -رحمه الله- من طريقه، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-، قال: دخل علقمة بن علاثة على النبي -صلى الله عليه وسلم-، فدعا له برأس وجعل يأكل معه، فجاءه بلال فدعاه إلى الصلاة فلم يجب، فرجع فمكث في المسجد ما شاء الله، ثم جاء، فقال: الصلاة يا رسول الله، قد والله أصبحت، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «يُزَحِّمُ اللَّهُ بِأَلَا، لَوْلَا بِأَلَا لَرَجَوْنَا أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ»، فقال علي -رضي الله عنه-: «لولا أن بلالاً حلف لأكل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى يقول له جبريل ارفع يدك»^٩.

قال الإمام البزار -رحمه الله-: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن إسماعيل، عن قيس، إلا سوار بن مصعب، وهو لين الحديث، وقال الإمام النسائي -رحمه الله-: «سوار بن مصعب متروك الحديث كوفي»^{١٠}، وقال الإمام الذهبي -رحمه الله-: «وقال البخاري: منكر الحديث»^{١١}.

قلت: فقد يغتر بادي الرأي ومن لا دراية له بسكوت الإمام الدارقطني -رحمه الله، عنه وعن غيره من الرواة المذكورين في الكتاب؛ وهو عنده، وعند غيره متروك لا يعتد بروايته.

المبحث الثاني: عرض وتحليل القواعد العامة عند الأئمة

المطلب الأول: القاعدة الأولى «فلان لا يروي إلا عن ثقة»

^٧ الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقرى، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ، المجلد ١/٢٤٩.

^٨ الضعفاء والمتروكون، للدارقطني، المجلد ٢/١٥٧.

^٩ مسند البزار لأبي بكر أحمد البزار (ت: ٢٩٢ هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، المجلد ٢/١٩٢، برقم ٥٧٣.

^{١٠} الضعفاء والمتروكون، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ، ص. ٥٠، الترجمة رقم ٢٥٨.

^{١١} ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين الذهبي، المجلد ٢/٢٤٦، الترجمة رقم ٣٦١٦.

هذه القاعدة خاصة ببعض الرواة قيلت في جماعة منهم: بقي بن مخلد،^{١٢} وإسماعيل بن أبي خالد،^{١٣} وأحمد، وحريز بن عثمان، وسليمان بن حرب، وشعبة، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان.^{١٤}

قلت ولعل أشهرهم الإمام مالك - رحمه الله، فعن بشر بن عمر قال: سألت مالكا عن رجل؟ فقال: هل رأيته في كتبي قلت: لا، قال لو كان ثقة لرأيته في كتبي.^{١٥} وقال مالك أيضا: أدركت هذا المسجد وفيه سبعون شيخا ممن أدرك أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلم نحمل الحديث إلا عن أهله.^{١٦} قال الإمام الذهبي - رحمه الله -: «فهذا القول يعطيك بأنه لا يروي إلا عن من هو عنده ثقة، ولا يلزم من ذلك أنه يروي عن كل الثقات، ثم لا يلزم مما قال أن كل من روى عنه - وهو عنده ثقة - أن يكون ثقة عند باقي الحفاظ، فقد يخفى عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره، إلا أنه بكل حال كثير التحري في نقد الرجال.»^{١٧}

قلت: لكن روى مالك عن عبد الكرين بن أبي المخارق وهو متكلم فيه، فهذه القاعدة أغلبية، فلا يصح الاعتماد عليها في الحكم بعدالة كل من روى عنه واحد من أولئك الأئمة، وهي صحيحة على قولهم: «الغالب معتبر والناذر لا حكم له.»^{١٨}

وقال أبو حاتم - رحمه الله -: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفرا بأعيانهم.^{١٩} ومن هنا قال الإمام السخاوي - رحمه الله -: ممن كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر الأئمة.^{٢٠} وذكر منهم من تقدم.

^{١٢} تهذيب التهذيب، المجلد ١/١٩.

^{١٣} تهذيب التهذيب، المجلد ١/٢٥٤.

^{١٤} فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، لشمس الدين أبو الخير محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، المجلد ٢/٤٥.

^{١٥} الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد - الهند، دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م، المجلد ١/٢٤.

^{١٦} مختصر الكامل في الضعفاء، لأحمد بن علي تقي الدين المقرئ (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف، الناشر: مكتبة السنة - مصر/القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ص. ٧٣.

^{١٧} سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥ م، المجلد ٨/٧٢.

^{١٨} هذه قاعدة فقهية.

^{١٩} الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، المجلد ١/١٢٨.

^{٢٠} فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، لشمس الدين السخاوي، المجلد ٢/٤٥.

المطلب الثاني: القاعدة الثانية «المجروح لا يجرح ولا يعدل»

كثيراً ما يمثل لهذه القاعدة بأبي الفتح الأزدي -رحمه الله- فمن هو أبو الفتح ؟
قال الإمام الذهبي -رحمه الله-: هو محمد بن الحسين أبو الفتح الأزدي الموصلي الحافظ. حدث
عن أبي يعلى الموصلي والباغندي، وجمع وصنف. وله كتاب كبير في الجرح والضعفاء، عليه فيه
مؤاخذات. حدث عنه أبو إسحاق البرمكي، وجماعة. ضعفه البرقاني. وقال أبو النجيب الأرموي: رأيت
أهل الموصل يوهونه، ولا يعدونه شيئاً. وقال الخطيب: في حديثه مناكير، وكان حافظاً، توفي سنة أربع
وتسعين وثلثمائة.^{٢١}

وفي ترجمة: «أبان بن إسحاق المدني»، قال الذهبي: قال ابن معين وغيره: ليس به بأس، وقال أبو
الفتح الأزدي: متروك.

ثم قال: لا يترك، فقد وثقه أحمد والعجلي، وأبو الفتح يسرف في الجرح، وله مصنف كبير إلى الغاية
في المجروحين، جمع فأوعى، وجرح خلقاً بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلم فيهم، وهو المتكلم فيه.^{٢٢}
وقال في ترجمة: «السري بن يحيى بن إياس البصري»، روى عن الحسن، وجماعة وعنه ابن وهب،
وعدة. قال أحمد: ثقة، ثقة. وقال أبو الفتح الأزدي: حديثه منكر، فأذى أبو الفتح نفسه.^{٢٣}

وقال الحافظ -رحمه الله- في ترجمة: «أحمد بن شبيب الحبطي»، قال أبو حاتم صدوق، وقال ابن
عدي: أهل العراق ووثقوه وكتب عنه علي بن المديني وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو الفتح الأزدي
منكر الحديث غير مرضى. قلت: لم يلتفت أحد إلى هذا القول بل الأزدي غير مرضى.^{٢٤}
قلت: هو متأخر على رأي الذهبي، لقوله: «ثم من المعلوم أنه لابد من صون الراوي وستره فالحمد
الفصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلثمائة.»^{٢٥}

ومن الملاحظ أن الذهبي يرى قوله معتبراً عند الانفراد وعدم المعارضة، ولعله من باب: من خلا عن
التعديل وقد جرح فيعمل فيه الجرح؛ لأن إعمال الجرح خير من إهماله.^{٢٦} ولذلك قال -أي الإمام
الذهبي- في ترجمة: «أحمد بن زيد الجمحي المكي». قال أبو الفتح الأزدي: لا يكتب حديثه.^{٢٧}

^{٢١} ميزان الاعتدال، المجلد ٣/٥٢٣، الترجمة رقم ٧٤١٦.

^{٢٢} نفسه، المجلد ١/٥١، الترجمة رقم ١.

^{٢٣} نفسه، المجلد ٢/١١٨، الترجمة رقم ٣٠٩٣.

^{٢٤} تهذيب التهذيب، لأحمد ابن حجر العسقلاني، المجلد ١/٣١، الترجمة رقم ٦٥.

^{٢٥} مقدمة ميزان الاعتدال، المجلد ١/٤.

^{٢٦} الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت: ١٤٠٣هـ)، الناشر: دار الفكر العربي، ص. ٣٩٣.

^{٢٧} ميزان الاعتدال، المجلد ١/٩٩، الترجمة رقم ٣٨٢.

وقال في ترجمة «أزهر بن سليمان الخراساني الكاتب»: ضعفه أبو الفتح الأزدي.^{٢٨}
 وقال في ترجمة: «أسباط بن عبد الواحد». منكر الحديث، ذكره أبو الفتح الأزدي.^{٢٩}
 وقال في ترجمة: «بكر بن قيس». عن محمد بن زياد الجمحي. قال أبو الفتح الأزدي: منكر الحديث.^{٣٠} وقال في ترجمة: «الحسن بن قيس». عن بعض التابعين. قال أبو الفتح الأزدي: متروك.^{٣١}
 فهذه القاعدة مقيدة بما خالف المجروح فيه غيره، أما ما انفرد به من الجرح فيما لم يعدل فالظاهر أنه مقبول قوله فيه وإن كان هو نفسه مجروحاً، من باب إعمال قول الجراح أولى من إهماله، والله أعلم بالصواب.

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة «كلام الأقران في بعضهم جرحاً يطوى ولا يروى»

أورد الإمام ابن عبد البر -رحمه الله- باباً بعنوان: «قول العلماء بعضهم في بعض».^{٣٢}
 وقال: «نورد في هذا الباب من كلام الأئمة الجلة الثقة السادة بعضهم في بعض مما لا يجب أن يلتفت فيهم إليه، ولا يعرج عليه».^{٣٣}
 وأورد فيه قول الإمام مالك -رحمه الله- في محمد بن إسحاق لشيء بلغه عنه تكلم به في نسبه وعلمه وهو أن مالك مولى لبني تيم قريش، وقوله في علمه: هاتوا علم مالك فأنا بيطاره.
 فذكر ذلك للإمام مالك فقال: «ذاك دجال من الدجاجة، نحن أخرجناه من المدينة»، فكذبه؛ لأنه كان أعلم بنسب نفسه، وإنما هم حلفاء لبني تيم في الجاهلية وقد ذكرنا ذلك وأوضحناه في صدر كتاب التمهيد.^{٣٤}

وقال عبد الله بن نافع: «كان ابن أبي ذئب وابن الماجشون وابن أبي حازم وابن إسحاق يتكلمون في مالك وكان أشدهم فيه كلاماً محمد بن إسحاق...»^{٣٥} وباعت ذلك المشاحنة... والتنافس بين الأقران: ككلام إبراهيم النخعي في عامر الشعبي، وكلام الشعبي في عكرمة.
 قال الإمام البخاري -رحمه الله-: «لم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم نحو ما يُذكر

^{٢٨} نفسه، المجلد ١/١٧٢، الترجمة رقم ٦٩٧.

^{٢٩} نفسه، المجلد ١/١٧٥، الترجمة رقم ٧١٠.

^{٣٠} نفسه، المجلد ١/٣٤٧، الترجمة رقم ١٢٩٢.

^{٣١} نفسه، المجلد ١/٥١٩، الترجمة رقم ١٩٣٤.

^{٣٢} جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر ابن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، المجلد ٢/١٠٨٧.

^{٣٣} نفسه، المجلد ٢/١٠٩٤، برقم ٢١٢٨.

^{٣٤} نفسه، المجلد ٢/١١٠٥، برقم ٢١٦٢.

^{٣٥} سير أعلام النبلاء، المجلد ٧/٣٩.

عن إبراهيم من كلامه في الشعبي، وكلام الشعبي في عكرمة، ولم يلتفت أهل العلم في هذا النحو إلا ببيانٍ وحجة، ولم تسقط عدالتهم إلا ببرهان وحجة.^{٣٦}

وذهب بعض المعاصرين إلى أن القرنين أعلم بقرينه فالأولى أن يؤخذ قوله فيه، وهذا مرجوح لمخالفته اختيار الجمهور؛ لأن أغلب الكلام مبني على ما ذكر ابن عبد البر، لا على الأنصاف والنصيحة.

المطلب الرابع: القاعدة الرابعة «التائب من الكذب عمدا في الحديث النبوي لا تقبل روايته»

قال الإمام ابن الصلاح - رحمه الله -: التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته إلا التائب من الكذب متعمدا في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإنه لا تقبل روايته أبداً وإن حسنت توبته على ما ذكر عن غير واحد من أهل العلم منهم: ابن حنبل، وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري، وقال الإمام أبو بكر الصيرفي: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك.^{٣٧} والسبب في عدم قبوله الزجر والتغليظ، والمبالغة في الاحتياط للحديث، كما أن الشريعة غلظت حرمة أعراض الناس فردت شهادة القاذف ولو تاب بعد ذلك على ما ذهب إليه كثير من العلماء.

واستدل الإمام السيوطي على ذلك باستدلال بديع يدل على تحقيقه وفقهه فقال: «ذكروا في باب اللعان أن الزاني إذا تاب وحسنت توبته، لا يعود محصنا ولا يحد قاذفه بعد ذلك لبقاء ثلثة عرضه، فهذا نظير أن الكاذب لا يقبل خبره أبداً...»^{٣٨} ولكن خالف الإمام النووي - رحمه الله - في ذلك من سبقه فقال: «ولم أر دليلاً لمذهب هؤلاء... وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية والمختار القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة... فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً فأسلم وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة وأجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا.»^{٣٩}

قال الشيخ نور الدين: «لكن العلماء استثنوا خبر التائب من الكذب متعمدا في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإنه لا يقبل خبره.»^{٤٠} قلت: قياس المسلم متعمد الكذب في الحديث على الكافر

^{٣٦} القراءة خلف الإمام، لمحمد بن إسماعيل البخاري، (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، الناشر: المكتبة السلفية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م، ص. ٣٨، برقم ٩٨.

^{٣٧} علوم الحديث «مقدمة ابن الصلاح»، ص. ٦١.

^{٣٨} تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، المجلد ٣٣١/١.

^{٣٩} المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، المجلد ٧٠/١.

^{٤٠} منهج النقد في علوم الحديث، لنور الدين عتر، دار الفكر دمشق-سورية، الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، ص. ٨٢.

قياس مع الفارق، لأن الأصل اختلاف أحكام المسلم والكافر في الشريعة الإسلامية، ولعل المسألة لم تخرج عن الجانب النظري، فلم يرد -في ما أعلم- أن أحداً تعمد الكذب في حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثم تاب وقبلت توبته، ورجع للرواية؛ اللهم إلا إن كان من المتأخرين رواية،^{٤١} وما ذهب له الجمهور أولى وأرجح وأحوط -والله أعلم-.

المطلب الخامس: القاعدة الخامسة «المجهول إذا روى خبرين لم يتابع عليهما فهو تالف»

نسب هذه القاعدة رضا الأقصري للعلامة المعلمي -رحمه الله- في تحقيقه للفوائد المجموعة للشوكاني، وقال الأقصري مبيناً لها: «وذلك لأنه إذا لم يتابع في روايته وانضم إلى ذلك أنه مجهول دل على شدة رداءة حفظه، والله أعلم»^{٤٢} قلت: لم أقف عليها في الفوائد المجموعة، وإذا ثبتت نسبتها للمعلمي -رحمه الله-، فهو من أهل الاستقراء -والله أعلم-.

المطلب السادس: القاعدة السادسة «سفيان بن عيينة لا يدلّس إلا عن ثقة»

قال الإمام ابن حبان -رحمه الله-: «المدلّسون الذين هم ثقات وعدول فإننا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رويوا مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق وأضرابهم من الأئمة ... اللهم إلا أن يكون المدلّس يعلم أنه ما دلّس قط إلا عن ثقة فإذا كان كذلك قبلت روايته وإن لم يبين السماع وهذا ليس في الدنيا إلا سفيان بن عيينة وحده فإنه كان يدلّس ولا يدلّس إلا عن ثقة متقن ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلّس فيه إلا وجد الخبر بعينه قد بين سماعه عن ثقة مثل نفسه والحكم في قبول روايته لهذه العلة وإن لم يبين السماع»^{٤٣}

وقال الذهبي -رحمه الله-: «وكان سفيان بن عيينة مدلساً، لكن ما عرف له تدليس عن ضعيف»^{٤٤} وذكره الحافظ في المرتبة الثانية، وقال: «وادعى ابن حبان بأن ذلك كان خاصاً به»^{٤٥} أي: أن القاعدة

^{٤١} قيل، إن هناك أربعة من الرواة وصفوا بالكذب وذكر عنهم أنهم تابوا. منهم: علي بن أحمد، أبو الحسن النعماني الحافظ، قال الذهبي: قد بدت منه هفوة في صباه، واتهم بوضع الحديث، ثم تاب إلى الله واستمر على الثقة. ميزان الاعتدال، المجلد ١١٤/٣، الترجمة رقم ٥٧٨٣. وثلاثة ذكرهم الدريس في بحثه رواية التائب من الكذب في الحديث النبوي بين الرد والقبول، لخالد الدريس، دار المحدث - الرياض، الطبعة ١، ١٤٢٨ هـ، ص. ١٠٤. ورجح الدريس رأي الجمهور، وصحة القاعدة.

^{٤٢} إرشاد الخليل بفوائد من المصطلح والعلل والجرح والتعديل «الجزء الأول»، لأبي عبد الله رضا الأقصري، مكتبة العمرين العلمية، الشارقة، الطبعة ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ص. ٦٧/١.

^{٤٣} الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، (ت: ٣٥٤ هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين ابن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، المجلد ١/١٦١.

^{٤٤} سير أعلام النبلاء، لشمس الدين الذهبي، المجلد ٢٤٢/٧.

^{٤٥} تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكنتاني العسقلاني، تحقيق: د.عاصم بن عبد الله القريوني، الناشر: دار ابن كثير، المكتب الإسلامي، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، ص. ٥١. الترجمة رقم ٥٢.

خاصة به.

قلت: هذا الاستقراء من ثلاثة أئمة في عصور مختلفة، ولم أقف على أحد قد انتقد هذا الاستقراء، فلعل حق ابن عيينة أن يذكر في الطبقة الأولى من المدلسين ولو كان أكثر من التدليس لأن تدليسه -في ظني- كعدمه.

بل أن أصحاب المرتبة الأولى -وهم: من لم يوصف بذلك الا نادراً كـ يحيى بن سعيد-^{٤٦} فيهم من لا يقبل تدليسه مع قلته حتى يصرح بالسماع، وابن عيينة مقبول من غير تصريح، بمنطوق هذه القاعدة، فإن قيل: ذكر في الثانية؛ لأنه أكثر من التدليس؛ قلت: يذكر في الثالثة فهي الأكثر، ويستثنى من أصحابها، =والله أعلم=.

المطلب السابع: القاعدة السابعة «من استفاضت عدالته لا يعتد بقول من جرحه»

ثبت العدالة بتتبع مصنفين من أهل هذا الشأن، وتارة ثبت بالاستفاضة والشهرة، فمن اشتهرت عدالته كمالك، وشعبة، والسفيانين، والأوزاعي، والليث، وابن المبارك، وكيع، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر، فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم، وإنما يسأل عن عدالة من خفي أمره على الطالبين.^{٤٧}

قلت: ومن اشتهر واستفاضت عدالته أقوى من المعدل بعدلين أو أكثر، ومن هنا قالوا: لا يضره جرح الجارح، ومثاله الإمام علي بن المديني، قال الإمام الذهبي ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبئس ما صنع، فقال أي العقيلي: جنح إلى ابن أبي دواد والجهمية... قال لى عبد الله بن أحمد: كان أبي حدثنا عنه، ثم أمسك عن اسمه، وكان يقول: حدثنا رجل، ثم ترك حديثه بعد ذلك.^{٤٨}

قال الذهبي -ردا على هذا: بل حديثه عنه في المسند هو أحد الأعلام الأثبات، وحافظ العصر...، قد بدت منه هفوة ثم تاب منها، وهذا البخاري قد شحن صحيحه بحديثه، وقال: ما استصغرت نفسي بين يدي أحد إلا بين يدي علي بن المديني، ولو تركت حديث علي، وصاحبه محمد، وشيخه عبد الرزاق، لغلقت الباب، وانقطع الخطاب، ولمات الآثار، واستولت الزنادقة، ولخرج الدجال.

ثم قال الذهبي: أفما لك عقل يا عقيلي، أتدرى فيمن تتكلم؟!، وإنما تبغض في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولتزيف ما قيل فيهم، كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك، فهذا مما لا يرتاب فيه محدث، وأنا أشتبه أن تعرفني من هو الثقة

^{٤٦} نفسه، ص. ٣٣.

^{٤٧} معرفة علوم الحديث، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص. ١٠٥ بتصرف.

^{٤٨} الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، المجلد ٣/٢٣٥، الترجمة رقم ١٢٣٧.

الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه.^{٤٩}

قلت: فابن المديني ممن اشتهرت عدالته، فلا يلتفت لقول العقلي وغيره فيه، ولعل دافع قول العقلي محنة القول بخلق القرآن، والله المستعان.

المطلب الثامن: القاعدة الثامنة «كل من اسمه عاصم من رواة الحديث فهو ضعيف»

ذكر ابن عدي - رحمه الله - في ترجمة: «عاصم بن سليمان الأحول بصري» قول ابن علي: «من كان اسمه عاصم كان في حفظه شيء».^{٥٠}

مع أن عاصم الأحول ثقة لم يتكلم فيه إلا يحيى القطان وقد روى له الجماعة،^{٥١} ووصفه بالثقة والحفظ أحمد بن حنبل ف قيل له إن يحيى القطان يتكلم فيه فعجب.^{٥٢} وقال المروزي: سألت الإمام أحمد عن عاصم بن علي،^{٥٣} فقلت: إن يحيى قال: كل عاصم في الدنيا ضعيف، قال: ما أعلم منه إلا خيرا، كان حديثه صحيحا.^{٥٤}

قلت: وقد فند هذه القاعدة ابن حبان أيضا حيث قال في ترجمة: «عاصم بن رزين» وقد وهم من أطلق الضعف على العواصم كلهم حيث قال: ما في الدنيا عاصم إلا وهو ضعيف من غير دلالة ثبتت على صحة ما قاله.^{٥٥} فالقاعدة أغلبية فهناك من اسمه عاصم وهو ثقة كما يفهم ويلاحظ من قول الإمام أحمد وابن حبان، فضلا عن الصحابة. وممن هو ثقة زيادة على ما ذكر: عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - مات سنة سبعين وقيل بعدها وروى له الستة إلا ابن ماجه.^{٥٦}

^{٤٩} ميزان الاعتدال، المجلد ٣/١٣٨ - ١٤٠، برقم ٥٨٧٤ يتصرف.

^{٥٠} الكامل في ضعفاء الرجال، لعبدالله بن عدي بن عبدالله الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، المجلد ٥/٢٣٥، الترجمة رقم ١٣٨٥.

^{٥١} تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ص. ٢٨٥، برقم ٣٠٦٠. يقال: كلام القطان بسبب دخوله في الولاية.

^{٥٢} هدي الساري لمقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة، مكان النشر بيروت، سنة النشر ١٣٧٩ هـ، ص. ٤١١.

^{٥٣} قال الحافظ: صدوق ربما وهم أخرج له البخاري. تقريب التهذيب، ص. ٢٨٦، الترجمة رقم ٣٠٦٧.

^{٥٤} الجامع في العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (ت: ٢٤١ هـ)، رواية: المروزي وغيره، تحقيق: الدكتور وصي الله عباس، الدار السلفية، بومباي - الهند، الطبعة: ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ص. ١٢٩، برقم ٢٢٧.

^{٥٥} الثقات، لأبي حاتم، محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤ هـ) الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م، المجلد ٥/٢٤٠، الترجمة رقم ٤٦٦٣.

^{٥٦} تقريب التهذيب، ص. ٢٨٦، الترجمة رقم ٣٠٦٩.

ومنهم: عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله العمري المدني ثقة من السابعة روى له الجماعة.^{٥٧}
ومنهم: عاصم بن كليب، قال فيه الإمام أحمد: «لا بأس بحديثه»، في رواية الميموني: «ثقة».^{٥٨} روى له مسلم وأصحاب السنن، وثقه ابن معين، وغيره، وقال ابن المديني: لا يحتج بما انفرد به، وقال أبو حاتم: صالح، وعن أبي بردة ثقة ولي الله...^{٥٩} وقد روى له البخاري في الصحيح تعليقا بصيغة الجزم فقال: وقال عاصم عن أبي بردة، قال: قلت: لعلي: ما القسيّة؟ قال: «ثياب أتنّا من الشام، أو من مصر، مُصلّعة فيها حريرٌ وفيها أمثال الأثرنج».^{٦٠}

المطلب التاسع: القاعدة التاسعة «كل من هو رشدين من رواة الحديث فهو ضعيف»

قال ابن عدي - رحمه الله-: «نسل رشدين قد خصوا بالضعف». فرشدين ضعيف وابنه حجاج ضعيف وللحجاج ابن يقال له محمد ضعيف، وابن محمد أحمد ضعيف.^{٦١}
قلت: فالمعنى أن ذرية رشدين الرواة ضعاف، عرف ذلك بالاستقراء التام، وتحمل أيضا على معنى آخر وهو أن كل من يسمى رشدين ضعيف وهم اثنان:
الأول: الضعيف صاحب الذرية الضعيفة: رشدين بن سعد أبو الحجاج المهري، كان صالحا عابدا محدثا سئ الحفظ، قال أبو زرعة ضعيف، روى له الترمذي وابن ماجه.^{٦٢}
والثاني: رشدين بن كريب العباسي، قال البخاري منكر الحديث، روى له الترمذي وابن ماجه.^{٦٣} إلا أن هذا الأخير يروي عن أبيه وأبوه ثقة وهو: كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولا هم المدني أبو رشدين،^{٦٤}

^{٥٧} تقريب التهذيب، ص. ٢٨٦، الترجمة رقم ٣٠٧٨.

^{٥٨} ينظر: بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، ليويسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن المؤيد الحنبلي (ت: ٩٠٩هـ)، تحقيق وتعليق: روحية عبد الرحمن السويدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، ص. ٨١، برقم ٤٨٨.

^{٥٩} ميزان الاعتدال، المجلد ٢/٣٥٦، برقم ٤٠٦٤، من تكلم فيه وهو موثق: الذهبي، المجلد ١/١٠٤، برقم ١٧٠.

^{٦٠} الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، كتاب اللباس «باب لبس القسي». وقال البخاري: «عاصم أكثر وأصح في الميثة».

^{٦١} الكامل في ضعفاء الرجال، المجلد ٢/٢٣٣، لسان الميزان، لأحمد ابن حجر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، المجلد ٥٥/٧.

^{٦٢} الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبد الله محمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، المجلد ١/٣٩٦-٣٩، الترجمة رقم ١٥٧٥.

^{٦٣} نفسه، المجلد ١/٣٩٧، الترجمة رقم ١٥٧٦.

^{٦٤} وهناك آخرون يحملان كنية أبا رشدين: حنش بن عبد الله أبو رشدين الصنعاني نزيل إفريقية ثقة من الثالثة مات سنة مائة من

مولی ابن عباس ثقة من الثالثة مات سنة ثمان وتسعين، روى له الشيخان وأصحاب السنن.^{٦٥} فتنبه لأن الضعف فيه هو فقط، وليس منسجبا على كل من روى عنه.

المطلب العاشر: القاعدة العاشرة «إذا ذكر "عبد الله" مهمة في كتب الحديث مطلقاً في طبقة الصحابة فهو ابن مسعود»

قال العلامة علي القاري -رحمه الله: اصطلاح المحدثين على أنه إذا أطلق علي في آخر الأسماء فهو علي بن أبي طالب، وإذا أطلق عبد الله فهو ابن مسعود، وإذا أطلق الحسن فهو الحسن البصري، ونظيره إطلاق أبي بكر، وعمر، وعثمان -رضي الله عنهم-.^{٦٦} وذكر هذه القاعدة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة -رحمه الله- في تعليقه الأجوبة الفاضلة على الأسئلة العشرة الكاملة للعلامة عبد الحي اللكنوي -رحمه الله تعالى-.^{٦٧} والصحيح أن هذه القاعدة فيها نظر، وليست على إطلاقها، ففي صحيح البخاري أحاديث ذكر فيها عبد الله في طبقة الصحابة وليس هو ابن مسعود.

قال الإمام البخاري -رحمه الله- حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، قال يونس: أخبرني نافع، عن عبد الله -رضي الله عنه-: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاجِلَيْهِ مُزْدَقًا أَسَافَةً بَنَى زَيْدًا، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَبَشَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَفَتَحَ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- وَمَعَهُ أَسَافَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ».^{٦٨}

فاستبق الناس، وكان عبد الله بن عمر -رضي الله عنه- أول من دخل، فوجد بلالا وراء الباب قائما، فسأله «أين صلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؟» فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه قال عبد الله: فنسيت أن أسأله كم صلى من سجدة.

وقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جويرية، عن نافع، عن عبد الله -رضي الله عنه-: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان إذا قفل كبر ثلاثا، قال: «أَيُّوْنَ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَأْتِيوْنَ، عَابِدُونَ حَامِدُونَ، لِرَبِّنَا

رجال مسلم، ووقاص بن ربيعة العنسي أبو رشدين الشامي مقبول من الرابعة وروايته عن أبي الدرداء مرسله. تقريب التهذيب، ص. ١٨٣، الترجمة رقم ١٥٧٦. ص. ٥٨١، الترجمة رقم ٧٤١٢.

^{٦٥} تقريب التهذيب، ص. ٤٦١، الترجمة رقم ٥٦٣٨.

^{٦٦} جمع الوسائل في شرح الشمائيل، لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، الناشر: المطبعة الشرفية - مصر، طبع على نفقة مصطفى البابي الحلبي وإخوته، المجلد ٢١/١.

^{٦٧} هامش، ١، ص. ٢٠.

^{٦٨} صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الردف على الحمار، برقم ٢٩٨٨.

سَاجِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَخَدَّهُ.»^{٦٩}

وقال الخليلي: «إذا قال المصري عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عمرو وإذا قال المكي عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عباس وإذا قال المدني عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عمر وإذا قال الكوفي عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن مسعود.»^{٧٠}

وعن سلمة بن سليمان، قال: إذا قيل بمكة: عبد الله، فهو ابن الزبير، وإذا قيل بالكوفة، فهو ابن مسعود، وإذا قيل بالبصرة، فهو ابن عباس، وإذا قيل بخراسان، فهو ابن المبارك.^{٧١}

وقد نظم جملتهم الإمام السيوطي -رحمه الله- فقال:^{٧٢}

وَحَيْثُمَا أُطْلِقَ "عَبْدُ اللَّهِ" فِي طَيْبَةِ فَلَانِ عُمَرُ، وَإِنْ يَفِي بِمَكَّةَ فَلَانِ الزُّبَيْرِ، أَوْ جَرَى بِكُوفَةَ فَهُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُرَى وَالْبَصْرَةَ الْبُخْرَى، وَعِنْدَ مِصْرٍ وَالشَّامَ مَهْمَا أُطْلِقَ ابْنُ عَمْرٍو

والخلاصة: أن القاعدة مقيدة بالراوي التابعي عن عبد الله المهمل من الصحابة وبالمدينة في الغالب الأعم.

المطلب الحادي عشر: القاعدة الحادية عشر «سفيان "مهمل" عن الأعمش هو الثوري»

معلوم أن السفيانيين قد روي عن سليمان بن مهران الأعمش، وهما من نفس الطبقة وأقاما في بلد واحد وكلاهما مدلس غير أن ابن عيينة لا يدلس إلا عن ثقة، وهذه القاعدة تقول: إذا أطلق سفيان عن الأعمش فهو الثوري، سمعتها مشافهة من شيخنا عبد الكريم وريكات - أمتع الله به ونفع بعلمه. ولم أقف على من نص عليها من السابقين. ولعل الأمر منوط بكتاب معين وليس على الإطلاق. والله أعلم.

وقد ذكر العلماء ضوابطاً في التفريق بين السفيانيين منهم الإمام الذهبي - رحمه الله، حيث قال: «أصحاب سفيان الثوري كبار قدماء، وأصحاب ابن عيينة صغار، لم يدركوا الثوري، وذلك أبين، فمتى رأيت القديم قد روى، فقال: حدثنا سفيان، وأبهم، فهو الثوري، وهم كوكيع، وابن مهدي، والفريابي،

^{٦٩} صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما يقول إذا رجع من الغزو؟، برقم ٣٠٨٤.

^{٧٠} الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة ١، ١٤٠٩ هـ، المجلد ١/٤٤٠.

^{٧١} شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦ هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، المجلد ٢/٢٧٠؛ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص. ٦٣١.

^{٧٢} ألفية السيوطي في علم الحديث، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ) حققه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ص. ١٣٨، الأبيات ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥.

وأبي نعيم. فإن روى واحد منهم عن ابن عيينة بينه، فأما الذي لم يلحق الثوري، وأدرك ابن عيينة، فلا يحتاج أن ينسبه، لعدم الإلباس، فعليك بمعرفة طبقات الناس.^{٧٣}

وهذه الضوابط في تلاميذ السفيانيين وليس في شيوخهما. والأمر يحتاج إلى تحرير، وممارسة، والله أعلم.

تنبيه: أهمية معرفة المشتبه من الأسماء، وخطورة إهمالها

قلت: الاشتباه في أحد الثقتين أمره نوعا ما سهل إذ إن الرواية أو الحديث يدور على أحد ثقتين، أما إن كان أحدهما ضعيفا فهنا الخطورة، فقد ذكر الإمام ابن الجوزي -رحمه الله-، فوائد مهمة في الأسماء المهملة بين فيها أن الأمر خطير يجب التنبيه والحذر عند التعامل مع المهمل من الأسماء.

قال رحمه الله: روى حُمَادُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سمع في النخل صوتا فقال ما هذا فقال يوبرون النخل فذكر الحديث.^{٧٤}

وروى حُمَادُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ -رضي الله عنه- قال رأى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على عبد الرحمن صفرة فقال ما هذا قال تزوجت قال أولم.^{٧٥}

وروى حُمَادُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ -رضي الله عنه- قال، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مثل أمتي مثل المطر.^{٧٦}

ثم قال: حُمَادُ الْأَوَّلُ ابن سلمة، وحُمَادُ الثَّانِي ابن زيد، وحُمَادُ الثَّالِثُ الْأَبْعُ.

وقال أيضا: وفي الفرق بينها فائدة عظيمة وهي أن بعض الرواة ثقة ومشبهه في الاسم يكون ضعيفا فيطلب الفرق لذلك مثاله أن يروي قتادة عن عكرمة وهو يروي عن عكرمة مولى ابن عباس وذلك ثقة وعن عكرمة بن خالد وهو ضعيف.

وكذا قول وكيع حدثنا النضر عن عكرمة وهو يروي عن النضر بن عريبي وهو ثقة وعن النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف، ومثله قول حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن وهو يروي عن أشعث بن عبد الملك وهو ثقة وعن أشعث بن سوار وهو ضعيف، واعلم أن مثل هذه الأسماء المشتبهة إذا لم يصرح في الحديث ببيانها لم يفرق بينها إلا الناقد المجود.^{٧٧}

^{٧٣} سير أعلام النبلاء، المجلد ٤٦٦/٧.

^{٧٤} صحيح مسلم كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا ...، برقم ٢٣٦٣. ولفظه: مَرَّ بِقَوْمٍ يَلْقَحُونَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ» قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصًا، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِيْخْلِكُكُمْ؟» قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»

^{٧٥} صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب: كيف يدعى للمتزوج، برقم ٥١٥٥. صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق ...، برقم ١٤٢٧. ولفظه: قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَرْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ»

^{٧٦} سنن الترمذي، أبواب الأمثال عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، برقم ٢٨٦٩. ولفظه قال -صلى الله عليه وسلم-: «مَثَلُ أَقْبَتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يَذْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ». قال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

^{٧٧} المدهش، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: الدكتور مروان قباني، الناشر: دار الكتب

الخاتمة

بعد النظر والمقارنة والأدلة والمناقشات لهذه القواعد، ظهرت لي نقاط، أذكر فيها أهم النتائج والتوصيات وهي:

القواعد العامة أهم من القواعد الخاصة وأشد خطراً من حيث الإهمال وعدم التطبيق.
يجب معرفة مناهج كتب الرجال وشرائط التعامل معها، وما تقدم في القاعدة الثانية من المبحث الأول خير دليل.

١. أغلب القواعد المذكورة صحيحة غير مضطربة.
 ٢. بعض هذه القواعد تتوقف أحياناً على فهم السياق كقول البخاري: من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه.
 ٣. يظهر للباحث أن المجروح من رجال الجرح والتعديل يقبل جرحه للراوي إذا خلا عن التعديل، كحال أبي الفتح الأزدی، وهذا يظهر من تعامل الذهبي معه في ميزان الاعتدال، والله أعلم.
 ٤. قاعدة: المجهول إذا روى خبرين لم يتابع عليهما فهو تالف، تحتاج أمثلة وتحرير.
 ٥. قاعدة: كل من اسمه عاصم من ضعاف الرواة؛ غير صحيحة وغير مضطربة.
 ٦. قاعدة: كل رشدين ضعيف؛ صحيحة ومضطربة.
 ٧. مشته الأسماء يجب الاهتمام به، فبعض الباحثين يقعون في أخطاء بسبب الاجتهاد في الأسماء والنسبة.
 ٨. إهمال فهم بعض القواعد يؤدي إلى نتائج سيئة في الحكم على الرواة والأحاديث.
 ٩. أعتقد أن فكرة هذا البحث تصلح أن تكون رسالة علمية ذات إضافة جيدة وجديدة.
- والله أعلم ... والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.